

أثر علوم القرآن في توجيه الحكم الفقهي عند الهرري الشافعي من خلال كتابه تفسير  
حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن  
( بحث تكميلي لرسالة الماجستير )

إعداد الباحثة/ دعاء كامل سعد نور

تمهيد

أولاً: التعريف بكتاب حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن  
وقيمته العلمية ونبذة عن منهجه فيه  
التعريف بكتابه:

يقع الكتاب في ثلاثة وثلاثين مجلداً وقد بذل فيه المفسر جهداً طيباً وقدم له بمقدمة  
أحمد تلامذة الشيخ وهو الدكتور هاشم محمد على حسين مهدي أسماها مقدمة التفسير  
المسماة نزل كرام الضيفان في ساحة حدائق الروح والريحان وتكلم فيها عما احتواه هذا التفسير  
من العلوم والفنون وقال إنه كتاب حافل بمختلف الفنون، جامع لغرر الشروح والمتون، إنه  
تفسير فريد من نوعه، متين في أسلوبه، قوى في معارفه، جمع فنوناً شتى، واصطفى من  
تفسيرات السلف أجلاًها وأدقها، وجرى في ميدان الاستطراد، عارضاً أسباب النزول في  
إستيعاب، واستخلص من نصوص التنزيل الحكيم أحكامها، وأظهر ما يتعلق بقراءتها، وأماط  
اللثام عن إعرابها، ولا سيما مشكل الإعراب منها، وعرج على التصريف، وتحدث عن البلاغة  
وإعجاز القرآن... إلى غير ذلك من المباحث المتعلقة بالآيات البينات. ولئن كان هذا المفسر  
القدير قد أتحف المكتبة الإسلامية - خصوصاً مكتبة التفسير - بهذا المرجع المهم، والموسوعة  
العلمية الشرعية..

فقد صدق أهل العلم حين قالوا: (كم ترك الأول للآخر).

وحسبك أنه قد استغرق مؤلفه فيه زهاء ثلاثين سنة، ووقع في ثلاثة وثلاثين مجلداً، فكان هذا التفسير العظيم بحق: (أضخم موسوعة تفسيرية زفها إلنا هذ العصر). وأجمع مادة تفسيرية قيّدت الأوابد، وهيمنت على الشوارد، فهي روض أنف، ومرجع متقن، وعلوم عدة معروضة في كتاب واحد. وبالإطلاع في محتوى التفسير يتبين أنه يحتوى على تسعة علوم مهمة تعين على فهم كتاب الله:

\* ستجد فيه علم المناسبة والتوفيق بين الآيات: وكان الشيخ يستفتح بذكر بعض الآيات ثم يذكر المناسبة بين الآيات والسور وينقل ذلك من الكتب المختصة في التفسير وفيه أسباب النزول وأوثق الرواسات فيها: وقد جمع المفسر في هذا السياق مجموعة من أسباب النزول منها ما هو صحيح ومنها ما هو بحاجة إلى الكشف عليه وبيان الدخيل فيه.

\* وستجد فيه التفسير وإيضاح المعنى: وقد اجتهد المفسر في هذا الباب بإيراد المعاني الواضحة والكلمات السهلة مما لا يتعارض مع ظاهر النصوص أو يخالف بها ما ذهب إليه المفسرون في تفاسيرهم.

\* وستجد فيه الإعراب الكامل لآيات القرآن وكلماته: وقد عقد المفسر لذلك بياناً خاصاً يجعله في نهاية كل مقطع يقوم بتفسيره.

\* وفيه القراءات جمع فيها ما زاد على القراءات الأربع عشرة: ومن القراءات التي ذكرها المفسر منها ما هو صحيح ومنها ما هو شاذ بحاجة إلى بيانه وتفنيده وبعض هذه القراءات حكم عليها المفسر سواء بالصحة أو الشذوذ وبعضها سكت عنه مما جعل الحاجة ملحة وهامة للكشف عليه وبيان الدخيل فيه للقارئ ليتسنى له الإطلاع على حقيقة القراءات.

\* وستجد فيه البلاغة وأوجهها: وقد جعل المفسر فصلاً خاصاً بذلك يذكره في نهاية كل مقطع مما يزيد التفسير صيانة ورسانة.

\* وستجد فيه التصريف بجميع صوره: واجتهد المفسر في هذا الباب فأورد في نهاية كل مقطع التصاريف اللازمة التي مرت في الآيات وبينها.

\* وستجد فيه مفردات اللغة ومشتقاتها: وهنا ذكر المؤلف ما يحتاجه القارئ في معرفة المفردات ومشتقاتها.

\* وفيه الأحكام الشرعية لكثير من القضايا: حيث تعرض المفسر لبعض الأحكام الفقهية مبيناً فيها الوجه الصواب مما قال به العلماء من أهل السنة.

وقد طبع التفسير مرتين وتولى طباعته دار طوق النجاة ببلبنان ووزعته دار المنهاج للنشر والتوزيع بجدة<sup>(1)</sup>.

### ثانياً: التعريف بالهرري الشافعي رحمه الله

الإمام عبد الله الهرري له ترجمة كاملة في مقدمة كتابه والذي ترجم له أحد تلامذته ، وهو الدكتور هاشم محمد علي حسين مهدي خبير الدراسات الإسلامية برابطة العالم الإسلامي، والذي سجل هذه الترجمة في مقدمة التفسير المسماه نزل كرام الضيفان في ساحة حدائق الروح والريحان، والتي جاءت على النحو التالي:-

#### 1- اسمه ولقبه ونسبه:

هو محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن بن معاوى (ترخيم معاوية) بن وادي بن غلام بن بويط البويطي لقبا الأرمي، جنسا، العلوى شعوباثم الغولى قبيلة، أبو ياسين الأثيوبي دولة، الهرري منطقة، الكرى ناحية، البويطي قرية، السلفى عقيدة الشافعي مذهباً السعودى إقامة، المكي نزولا الزاهرى حيا.

#### 2- مولده ونشأته:

نشأته:

ولد في الحبشة، في منطقة الهرر، في قرية بويطة، في عصر يوم الجمعة، أواخر شهر ذى الحجة، سنة (1348 هجرى) من الهجرة النبوية، على صاحبها أفضل الصلوات وأزكى التحيات وعاش فيها معظم أيام حياته إلى أن هاجر من الحبشة إلى المملكة العربية السعودية، كانت في تاريخ سنة ثمان وتسعين بعد ألف وثلاثمائة "1398 هجرية"، كما أرخه بقوله:

#### هاجرت في ثمان وتسعين من بعد ألف وثلاث مئتين

أبوه: عبد الله بن يوسف البويطي كان أهل دين وصلاح من عباد الله تعالى وكان جليس الفقهاء والمحدثين ويلازم الأولياء والصالحين وكان كثيراً يطلب منهم الدعوة في صلاح الأولاد ودينهم.

أمه: حليلة بنت سعد الأرمية الهريرية وكان لها طول اليد في فعل الخيرات والصدقات وماتت عنه وهو ابن سنتين ورباه والده تربية دينية في صغره وحمله البالي المعلم وهو ابن أربع سنين وحفظ القرآن في ست سنين وحمله إلى مدرس التوحيد والفقهاء.

أسرته: من أعمامى جامى يوسف وعثمان بن يوسف وأحمد يوسف وكانوا أهل دين وعبادة وصلاح.

أولاده: في الحبشة أكبرهم محمد ياسين، كان مدرس الفقه والحديث والتفسير وعلوم اللغة العربية وكان رئيس مجلس الدين في منطقته وله نحو عشرة أولاد، ومحمد بيان وقد توفى رحمة الله تعالى وترك ثمانى أولاد، ومحمد نبراس وقد توفى وله بنت واحدة، ومحمد ذكوان وهو حى وله أربعة أولاد، ومحمد تيجان توفى فجأة وهو يدرس ألفية ابن مالك في باب الابدال وعمره أربع عشرة سنة وهو فطن ذكى.

أخوته: أحمد بن عبد الله ومحمد بن عبد الله شقيقان له أكبران منه ومحمد زيني عبد الله وزكريا عبد الله وهو عالم مدرس قتله الكفار في حلقتة لما أبى من دين الشيعوع وعبد الحكيم بن عبد الله غيرهم وجملة أخوته ثمانية أربعة منهم ماتوا.

3- حالته الاجتماعية: تزوج الشيخ من أربعة نساء اثنتين منهن في الحبشة وهما أم ياسين حواء بنت أحمد يوسف العلوية وأم بيان خديجة بنت أحمد الصومالية وفي مكة زوجتان أم إسماعيل مرضية بنت سفيان بن أحمد النولية منها أربعة أولاد كلهم في الجوامع إسماعيل وإسحاق وإبراهيم وفائقة وأم عبد الله زهرة بنت عثمان النونية ولها ولدان عبد الله وعبد الرحمن كلاهما في ثانوى المعهد.

4- مشايخه: أشهر مشايخه: سيبويه زمانه، وفريد أوانه، أبى محمد الشيخ موسى بن محمد الأدبلى لازمه ثمانى سنوات وتعلم على يديه فنون اللغة العربية الاثنى عشر فناً ومن متن الآجرومية إلى الخرجية في العروض وكان يلقب الشيخ الهررى سيبويه الحبشة ترجمان علومى ويحب الشيخ محبة كبيرة، ومنهم الشيخ محمد مديد الهررى وقد لازمه سنتين وستعرض للعلوم التى تلقاها على يديه، والشيخ إبراهيم النولى وقرأ عليه فتح

الجواد على الإرشاد في الفقه الشافعي والشيخ عثمان البوسيسى والشيخ أحمد إبراهيم الهررى وغيرهم كثير ممن سنتكلم عنهم في المبحث القادم.

5- **تلامذته:** من التلامذة الذين تخرجوا منه في الحبشة منهم شيخ عبد الله بن يوسف الهررى محدث فقيه متقن لازم الشيخ خمس عشر سنة ومنهم الشيخ حسن يوسف الهررى ومنهم الشيخ عبد الله العربيلجى ومنهم الشيخ عبد الله النولومهم الشيخ داود النولى ومنهم الشيخ مصباح الجى ومنهم خلائق لا يحصون. وقال الشيخ: وكان ابتداء تدريسي إستقلالاً في الحبشة بعدما أجازنى مشايخى كلهم فيما درست عليهم اليوم الثانى عشر من شهر ربيع الأول من شهور سنة 1373 هـ من هجرة المصطفى على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية واجتمع فى حلقة الشيخ زهاء ألف طالب وكان تدريسه فى المسجد بعد الفراغ من صلاة الفجر إلى أن يدرس حصتين بعد صلاة العشاء لا يخرج إلا عند قضاء الحاجة وكان يدرس كل يوم أربعاً وعشرين حصة من أربعة عشر فناً أو أزيد وكانت فترة تدريسه فى الحبشة قبل الهجرة منها سبعاً وعشرين سنة وفى مكة المكرمة فى دار الحديث الخيرية زهاء واحد وثلاثين سنة وممن درس عليه فى الحرم المكى الشيخ مقبل هادى الوادعى محدث الديار اليمنية وغيرهم كثير من الطلبة المصريين كالشيخ عبد العزيز بن على المصرى مدرس فى دار الحديث الخيرية والشيخ مصطفى فؤاد المصرى مدرس فى جامعة القصيم وغيرهم ممن لا يعلم عددهم إلا الله من الأحياء والميتين

## 6- آثاره العلمية ومكانته:

مؤلفاته كثيرة من كل الفنون حتى أوشكت أن لا تحصى، المطبوع المنتشر منها اثنا عشر كتاباً:

- 1- الباكورة الجنية فى إعراب متن الآجرومية.
- 2- الفتوحات القيومية فى علل وضوابط متن الآجرومية.
- 3- الدرر البهية فى إعراب أمثلة الآجرومية.
- 4- جواهر التعليمات شرح على التفريظات ومقدمة علم النحو.

5- هدية أولى العلم والإنصاف في إعراب المنادى المضاف.

ومن الصرف:

6- مناهل الرجال على لامية الأفعال.

7- تخنيك الأطفال على لامية الأفعال.

أيضاً من المصطلح:

8- الباكورة الجنية على منظومة البيقونية.

9- هداية الطالب المعدم على ديباجة صحيح مسلم.

10- خلاصة القول المفهم على تراجم رجال صحيح مسلم (مجلدان).

ومن كتب الأسماء والصفات:

11- هدية الأذكىاء على طيبة الأسماء في توحيد الأسماء والصفات.

ومن التفسير:

12- حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن (اثنان وثلاثون مجلداً، جمع فيه سبعة فنون بل ثمانية بل تسعة).

7- مذهبه في العقيدة وفي الفقه:

الشيخ الهرري كان أشعري العقيدة كما جاء في ترجمته ثم أخذ بعقيدة السلف وأما في الفقه فالشيخ شافعي المذهب وله في العقيدة والفقه الشافعي كتب وتحريرات كما هو واضح في الكتب السابقة.

ثالثاً: التعريف بعلوم القرآن شرعاً

والمراد بعلوم القرآن شرعاً: العلم الذي يتناول الأبحاث المتعلقة بالقرآن من حيث معرفة أسباب النزول، وجمع القرآن وترتيبه، ومعرفة المكى والمدنى، والناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه، إلى غير ذلك مما له صلة بالقرآن وقد يسمى هذا العلم بأصول التفسير لأنه يتناول المباحث التي لا بد للمفسر من معرفتها لإستناده إليها في تفسير القرآن<sup>(2)</sup>. وسوف أذكر بعض علوم القرآن التي استدل بها الهرري (رحمه الله) وكان لها أثر في بيان الحكم الفقهي وهي:-

1- أسباب النزول.

2- الناسخ والمنسوخ.

3- القراءات.

## المبحث الأول

أسباب النزول وأثرها في توجيه الحكم الفقهي

المطلب الأول: تعريف أسباب النزول لغة وشرعاً

التعريف اللغوي:

السبب: هو الحبل، ثم استعمل لكل شئ يتوصل به إلى غيره والجمع أسباب.

وأسباب السماء: مَرَاقِيهَا وَنَوَاجِيهَا أو أبوابها.

وقطع الله به السبب أى: الحياة، وقوله تعالى: ﴿فَلْيَرْتَفِقُوا فِي الْأَسْبَابِ﴾<sup>(3)</sup>، إشارة

إلى قوله تعالى: ﴿أَمْ هُمْ سُلَّمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ فَلَيَأْتِ مُسْتَمِعُهُمْ بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾<sup>(4)</sup>، وقوله:

﴿فَاتَّبَعِ سَبَبًا﴾<sup>(5)</sup>، فالمعنى: آتاه الله من كل شئ معرفة وذريعة يتوصل بها، فاتبع واحداً من

تلك الأسباب وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿...لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ \* أَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ...﴾

<sup>(6)</sup>، أى لعلى أبلغ الأسباب والذرائع الحادثة فى السماء فأتوصل بها إلى معرفة ما يدعيه

موسى<sup>(7)</sup>.

شرعاً: "وهو ما نزل قرآن بشأنه وقت وقوعه كحادثة أو سؤال".

فالقرآن الكريم نزل على قسمين: قسم نزل ابتداء، وقسم نزل عقب واقعة أو سؤال

ومن الإفراط فى علم سبب النزول أن نتوسع، ونجعل منه ما هو من قبيل الأخبار عن الأحوال

الماضية، والوقائع الغابرة، قال السيوطى: والذى يتحرر فى سبب النزول أنه ما نزلت الآية أيام

وقوعه، ليخرج ما ذكره

الواحدى فى تفسيره فى سورة الفيل من أن سببها قصة قدوم الحبشة فإن ذلك ليس

من أسباب النزول فى شئ، بل هو من باب الأخبار عن الوقائع الماضية كذكر قصة نوح وعاد

وتمود وبناء البيت ونحو ذلك<sup>(8)</sup>.

والهرري (رحمه الله) تحدث في مقدمة كتابه<sup>(9)</sup> عن القواعد الأصولية لأسباب

النزول فقال: والبحث عن قواعدها ينحصر في خمسة مطالب:

الأول: تعريف النزول: وهو منحصر في أمرين:

أحدهما: أن تحدث حادثة، فينزل القرآن بشأنها، كما في سبب نزول (تبت يدا أبي لهب) كما سيأتى محله.

وثانيهما: أن يُسأل الرسول («) عن شيء، فينزل القرآن ببيان الحكم فيه، كما في سبب نزول اللعان.

والثاني: طريق معرفته، أما طريق معرفته: فالعلماء يعتمدون في معرفة سبب النزول، على صحة

الرواية عن رسول الله («)، أو عن الصحابي، فإن إخبار الصحابي عن مثل هذا له حكم الرفع. قال ابن الصلاح في كتابه "علوم الحديث" وما قيل: إن تفسير يتعلق بسبب نزول الآية يُخبر به الصحابي، كقول جابر (رضى الله عنه): كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحول فأنزل الله عز وجل الآية (نساؤكم حرث لكم) فأما سائر تفاسير الصحابة التي لا تشتمل على إضافة الشيء. إلى رسول الله («)، فمعدود في الموقوفات. وأما قول التابعي نزلت في كذا: فهو مرسل، فإن تعددت طرقه قبل، وإلا فلا على الراجح عند المحدثين.

والثالث: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، والدليل على ذلك: أن الأنصاري الذي

قتل الأجنبية، ونزلت فيه: (إن الحسنات يذهبن السيئات)، قال للنبي («) ألى هذا حدى يا رسول الله: ومعنى هذا: هل حكم هذه الآية يختص بي، لأني سبب نزولها؟ فأفتاه الرسول («): بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فقال: (بل لأمى كلهم). أما صورة السبب فجمهور أهل الأموال أنها قطعية الدخول في العام، فلا يجوز إخراجها منه بمخصص، وهو التحقيق. وروى عنه مالك: أنها ظنية الدخول كغيرها من أفراد العام.

والرابع: قد تتعدد الأسباب، والنازل واحد، كما في آية اللعان، وغيرها من الآيات كما ستجده إن

شاء الله في مواصفه، وكذا قد تتعدد الآيات النازلة، والسبب واحد، كما في حديث



المسيب (رضى الله عنه): في شأن وفاة أبي طالب، وقول النبي («): "الاستغفرن لك ما لم أنه عنه"، فأنزل الله سبحانه وتعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ (10)، ونزل في أبي طالب أيضاً: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (11)، والأمثلة على ذلك كثيرة جداً، ستمر بك إن شاء الله تعالى في مواضعها.

**الخامس:** صيغة أسبب النزول: إما أن تكون صريحة في السببية وإما أن تكون محتملة فتكون نصاً صريحاً، إذا قال الراوى: سبب نزول هذه الآية كذا، أو إذا أتى بفاء التعقيب داخلية على مادة النزول بعد ذكر الحادثة أو السؤال، كما إذا قال: حدث كذا أو سئل رسول الله («) عن كذا فنزلت. فهاتان صيغتان صريحتان في السببية، وسيأتي لهما أمثلة إن شاء الله تعالى، وتكون الآية محتملة للسببية، ولما تضمنته الآية من الأحكام إذا قال الراوى: نزلت هذه الآية في كذا فذلك يراد به تارة: أنه سبب النزول، وتارة: أنه دخل في معنى الآية. وكذا إذا قال: أحسب هذه الآية نزلت في كذا، أو ما أحسب هذه الآية إلا نزلت في كذا. فإن الراوى بهذه الصيغة لا يقطع بالسبب فهاتان صيغتان تحتلان السببية، وغيرها وسيأتي لهما أمثلة إن شاء الله تعالى. اهـ. مختصر من كتاب "مباحث في علوم القرآن" لمانع القطان.

**واعلم:** أن من القرآن ما نزل لسبب، ومنه: ما نزل ابتداء بعقائد الإيمان، وشرائح الإسلام، وليس لكل آية، أو لكل حديث سبب، بل منهما ما له سبب خاص، ومنهما ما ليس له سبب، فانتبه لهذه المسألة. والله أعلم.

**المطلب الثاني:** نماذج من استدلال الهري رحمه الله بأسباب النزول في بيان الحكم الفقهي  
1- قوله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ (12).

سبب نزولها: ما أخرجه أبو الشيخ، وابن حبان في كتاب الفرائض من طريق الكلبي عن أبي صالح، عن ابن عباس (رضى الله عنهما) قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون البنات،

ولا الصغار من المذكور، حتى يدركوا، فمات رجل من الأنصار يقال له أوس بن ثابت، وترك ابنتين وإبناً صغيراً، فجاء ابنا عمه خالد، وعرفطة، وهما عصبة فأخذا ميراثه كله، فأتت امرأته رسول الله (ﷺ) فذكرت له ذلك فقال: ما أدري ما أقول: فنزلت ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ﴾، وقال المراعى: وقد أوى فى سبب نزول هذه الآية ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ﴾ أن أوس بن الصامت الأنصارى توفى وترك امرأته أم كحلثة، وثلاث بنات له منها، فزوى ابنا عمه سويد، وعرفطة ميراثه عنهن، على سنة الجاهلية، فجاءت امرأته إلى رسول الله (ﷺ) فى مسجد الفضيخ مسجد بالمدينة كان سكنه أهل الصفة- فشكت إليه أن زوجها أوساً قد مات وخلف ثلاث بنات، وليس عندها ما تنفق عليهم منه، وقد ترك أبوهن مالاً حسناً عند ابني عمه لم يعطيها مثله شيئاً، وهن فى حجرى لا يطعمن ولا يسقين، فدعاها رسول الله (ﷺ) فقالا: يا رسول الله. ولدها لا يركب فرساً، ولا يحمل كلاً، ولا ينكأ عدواً نكسب عليها، ولا تكسب، فنزلت الآية فأثبتت لهن الميراث فقال رسول الله (ﷺ) لا تفرقا من مال أوس شيئاً، فإن الله جعل لبناته نصيباً مما ترك، ولم يسبن فنزلت (يوصيكم الله) إلخ فأعطى زوجته الثمن والبنات الثلثين، والباقي لبني العم.

الهررى يبين بسبب نزول هذه الآية حكماً فقهياً من أحكام الميراث وهو اثبات الارث للبنات والولد الصغير حيث كانوا فى الجاهلية لا يورثون البنات ولا الصغار من الذكور.

2- قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (13).

وقال الهرري (رحمه الله) (14): والمراد بالمساجد: بيت المقدس، والمسجد الحرام، على الخلاف فى سبب النزول وصيغة الجمع، لكون حكم الآية عاماً لكل من فعل ذلك فى أى مسجد كان، كما تقول لمن آذى صالحاً واحداً، ومن أظلم ممن آذى الصالحين، لأنه لا عبرة بخصوص السبب، كما هو القاعدة فى الأسباب. أى لا أحد من المانعين عن الخيرات أشد ظلماً وتعدياً على الله سبحانه ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه بالصلاة والتسبيح والأذان، ومدارسه العلوم الدينية فهذا المانع أشد ظلماً، وأقبح جرمًا، لما فيه من الجراءة على

الله، وقطع دينه، ومعاداته كما فعل المشركون حين صدوا النبي («) وأصحابه عام الحديبية عن البيت عام ست من الهجرة فصاروا بذلك ما تكين له («) ولأصحابه أن يذكروا اسم الله في المسجد الحرام وقيل نزلت في مشركى العرب عندما منعه عن الدعاء إلى الله تعالى بمكة ولجوئه إلى الهجرة.

الإمام (رحمه الله) جمع بين أسباب النزول لهذه الآية معتبراً بقاعدة (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) وقيل أيضاً سبب النزول الآخر لهذه الآية بأن المراد بالمسجد هنا بيت المقدس ما رواه ابن عباس (رضى الله عنه): (أن فليطيوس الرومى ملك النصارى، وأصحابه غزوا بنى إسرائيل فقتلوا مقاتلتهم، وسبوا ذراريهم، وأحرقوا التوراة، وخرّبوا بيت المقدس، وقذفوا فيه الجيف، وذبحوا فيه الخنازير، ولم يزل خراباً حتى بناه الملمون فى عهد عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) وذلك لما استولى عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) على ولاية كسرى، وغنم أموالهم، عمّر بها بيت المقدس، ثم صار فى أيدي النصارى من الإفرنج أكثر ما مائة سنة حتى فتحه، واستخلصه من أيديهم، الملك الناصر صلاح الدين من آل أيوب سنة خمس مائة وخمى وثمانين بعد الهجرة. فتعطيل المساجد عن الصلاة والتلاوة وإظهار شعائر الإسلام، أقبح سيئة لا سيّما إذا اقترن بفتح أبواب بيوت الخمر، وإغلاق أبواب المكاتب وغير ذلك ويبين الإمام (رحمه الله) كيفية الجمع بين هذه الأسباب لهذه الآية قائلاً: فإن قلت إنّ المنوع بيت المقدس على قول أو المسجد الحرام على قول آخر فكيف بالجمع هنا؟

أجيب عنه: بن من خرّب مسجداً من هذين فكأنما خرّب مساجد كثيرة بالقوة، لأنهما أفضل المساجد وغيرهما تبع لهما، وهذا الحكم عام لكل من فعل ذلك فى أى مسجد كان أولئك المانعون الذين يسعون فى تخريب بيوت الله ما كان ينبغى أن يدخلوا المساجد إلا خائفين من المسلمين أن يبطشوا بهم فضلاً عن ن يمنعهم منها.

فالهررى رحمه الله يبين بسبب نزول هذه الآية حكماً عاماً وهو حرمة من يفعل ذلك فى هذين المسجدين أو فى أى مسجد كان من الذين تعدوا على الله سبحانه وتعالى وتوعدهم الله بالخزى فى الدنيا والعذاب الشديد فى الآخرة.

## المبحث الثاني

## أثر النسخ والمنسوخ في توجيه الحكم الفقهي المطلب الأول: في بيان معنى النسخ وأقسامه الهرري (رحمه الله) (15) قال:

أما النسخ لغةً: فله معنيان: الإزالة، والنقل. ويقال: نسخت الشمس الظل، إذا أزالته، وحلت محله، ونسخت الكتاب، إذا نقلته إلى كتاب آخر. وعبارة ابن حزم هنا: واعلم أن النسخ له شتقاق عن أرباب اللسان، وحدّد عند أصحاب المعاني، وشرائط عند العالمين بالأحكام. أما أصله: فالنسخ في اللغة: عبارة عن إبطال الشيء، وإقامة آخر مقامه. وقال أبو حاتم: الأصل في النسخ: هو أن يحول العسل في خلية، والنحل في أخرى، ومنه نسخ الكتاب، إذا نقلته. وأما حدّه: فمنهم من قال: إنه بيان إنتهاء مدة العبادة. وقيل: إنقضاء العبادة التي في ظاهرها الدوام، وقال بعضهم: وضع الحكم بعد ثبوته، ونسخ الآية: بيان إنتهاء التعبد بتلاوتها أو بالحكم المستفاد منها، أو بهما جميعاً، لمصلحة تقتضى ذلك.

### والنسخ أقسامه ثلاثة:

الأول: نسخ التلاوة والحكم معاً: كقوله: (عشر رضعت يحرم)، نسخ لفظة وحكمه، بخمس رضعات، وكما روى عن أنس بن مالك قال: كنا نقرأ سورة تعدل سورة التوبة، ما أحفظ منها إلا هذه الآية: (لو كان لابن آدم واديان من ذهب لا تبغى إليهما ثالثاً ولو أن له ثالث لا تبغى إليه رابعاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب).

الثاني: نسخ التلاوة دون الحكم: كقوله: (الشيخ والشيخة إذا زينا فارجهما ألبتة. نكاه من الله والله عزيز حكيم)، معناه: المحصن والمحصنة، نسخت تلاوته دون حمله.

الثالث: نسخ الحكم دون التلاوة: كآية الحول في العدة: نسخ حكمه بآية العدة بأربعة أشهر وعشرة أيام.

### وأما شرائطه فأربعة:

الأول: أن يكون النسخ بخطاب، لأنه بموت المكلف ينقطع الحكم، والموت مزيل للحكم لا ناسخ له.

**الثاني:** أن يكون المنسوخ حكماً شرعياً، لأن الأمور العقلية التي مسندها البرءة الأصلية، لم تنسخ، وإنما ارتفعت بغيجاب العبادات.

**الثالث:** أن لا يكون الحكم السابق مقيداً بزمان مخصوص، نحو قوله («) "لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولا بعد لعصر حتى تغرب الشمس، فإن الوقت الذي يجوز فيه أداء النوافل التي لا سبب لها مؤقت، فلا يكون نهيها عن هذه لنوافل في الوقت المخصوص ناسخاً لما قبل ذلك من الجواز، لأن التوقيت يمنع النسخ.

**الرابع:** أن يكون الناسخ متراخياً عن المنسوخ، وبيان النسخ منتهى الحكم، لتبديل المصلحة على اختلاف الأزمنة، كالطبيب ينهى عن الشيء في الصيف، ثم يأمر به في الشتاء، وذلك كالتوجه إلى بيت المقدس بمكة، وهو اختيار اليهود، وكإيجاب التصديق بالفضل عن الحابة في الابتداء، لنشاط القوم في الصيف والوفاء، وكتقدير الواجب بربع العشر الفاضل إلى الإنتهاء، تيسيراً للأداء، وصيانة لأهل النسخ من الأبناء.

ثم قال (رحمه الله) في الرد على من أنكر النسخ: "وقد أنكرت طوائف من المنتمين للإسلام المتأخرين جواز النسخ"، وهم محجوبون بإجماع السلف السابق على وقوعه في الشريعة فقال رحمه الله: **واعلم أنه لا يمنع جواز النسخ عقلاً لوجهين:**

**أحدهما:** أن للأمر أن يأمر بما شاء.

**وثانيهما:** أن النفس إذا مرنت على أمرألفته، فإذا نقلت عنه إلى غيره شق عليها لمكان الاعتياد المألوف، فظهر منها بإذعان الأنقياء لطاعة الأمر، وقد وقع النسخ شرعاً لأنه ثبت أن من دين آدم (عليه السلام) في طائفة من أولاده، جواز نكاح الأخوات، وذوات المحارم، والعمل في يوم السبت، ثم نسخ في شريعة الإسلام، كما مر آنفاً.

واعلم: أن الناسخ في الحقيقة: هو الله سبحانه وتعالى ويسمى الخطاب الشرعي:

ناسخاً تجوّز، إذ به يقع النسخ، كما قد يتجوز، فيسمى المحكوم فيه ناسخاً.

**والمحققون** على أن القرآن ينسخ بالسنة وذلك موجود في قوله («) "لا وصية لوارث"

وهو ظاهر مسائل مالك، وأبي ذلك الشافعي وأبو الفرج المالكي (والأول أصح)، بدليل أن

الكل حكم الله تعالى ومن عنده وإن اختلفت الأسماء، وأيضاً في الجلد ساقط في حد الزنا عن الثيب الذى يرجم ولا مسقط لذلك إلا السنة فعل لنبي («) وهذا بيّن. والمحققون أيضاً على أن السنة تنسخ بالقرآن، وذلك موجود في القبلة، فإن الصلاة إلى الشام لم تكن في كتاب الله تعالى، وفي قوله تعالى: (فلا ترجعوهن إلى الكفار) فإن رجوعهن إليهم، إنما كان بصلح النبي («) لقريش، وهذا كله في حياة النبي («) وأما بعد مماته، واستقرار الشريعة: فأجمعت الأمة على أنه لا نسخ، ولهذا كان الإجماع لا ينسخ، ولا ينسخ به، إذ إنعقاده بعد إنقطاع الوحي، فإذا وجدنا إجماعاً يخالف نصاً، فيعلم أن الإجماع إستند إلى نص ناسخ لا نعلمه نحن، وإن ذلك النص المخالف متروك العمل به، وأن مقتضاه نسخ، وبقي يقرأ ويروى، كما أن عدة السنة في القرآن تُتلى، والذى عليه بالحكم الأول. كما يأتى بيانه في تحويل القبلة، والمحققون أيضاً: على جواز نسخ الحكم قبل فعله، وهو موجود في قصة الذبيح، وفي فرض خمسين صلاة قبل فعلها بنسخ.

يتضح من خلال ذلك أن الهررى يقول بالنسخ وذكر ما استدل به عقلاً وشرعاً وخالف الإمام الشافعى في نسخ القرآن بالسنة ذاكراً ما استدل به كما قال أيضاً بنسخ السنة بالقرآن وسوف يتضح ذلك من خلال الأمثلة.

المطلب الثانى: نماذج من الناسخ والمنسوخ استدل بها الهررى في بيان الحكم الفقهي

1- قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (16).

الهررى (رحمه الله) (17) يقول: وإنما تثبت حرمة الرضاع بشرطين:

أحدهما: أن يكون إرضاع الصبي في حال الصغر، وذلك إلى إنتهاء سنتين من ولادته لقوله تعالى ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ (18)، وقوله تعالى: ﴿وَفَصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ (19). وعن أم سلمة (رضى الله عنها) أن رسول الله («) قال: "لا يحرم من الرضاع إلا ما فتنق الأمعاء في الثدي وكان قبل الفطام" أخرجه الترمذى.

والشرط الثانى: أن يوجد خمس رضعات متفرقات روى ذلك عن عائشة (رضى الله عنها) وبه قال: عبد الله بن الزبير، وإليه ذهب الشافعى، وأحمد في إحدى الروايتين عنه ويدل على ذلك

ما روى عن عائشة (رضى الله عنها) أن النبي («) قال "لا تحرم المصاة ولا المصتان" أخرجه مسلم<sup>(20)</sup>.

قال الهرري (رحمه الله) يحتمل أنه لم يبلغها نسخ تلاوتها وأجمعوا على أن هذا لا يُتلى فهو مما نسخ تلاوته، وبقي حُكْمُهُ.

2- قوله تعالى: ﴿وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلَا تُمَيِّمِ عَلَيَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾<sup>(21)</sup>.

قال (رحمه الله)<sup>(22)</sup>: ومن حيث خرجت في أسفارك ومفازيك من المنازل القريبة والبعيدة فول وجهك في الصلاة تلقاء المسجد الحرام أى وفي أى مكان كنتم فيه يا أمة محمد من أقطار الأرض مقيمين، و مسافرين في بر أو بحر فوجهوا وجوهكم في الصلاة مرة محالكم شطره أى: شطر المسجد الحرام وتلقاه. وكرر الله سبحانه وتعالى أمر التولى لشطر المسجد الحرام ثلاث مرات لتأكيد أمر القبلة فالثالثة ﴿وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلَا تُمَيِّمِ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾<sup>(23)</sup> مؤكدة مؤكدة الثانية ﴿وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لِلْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾<sup>(24)</sup> لا للأولى ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(25)</sup>: لأننا بينا أن الأولى في الإقامة، والثانية في السفر وأما الثالثة ففي السفر أيضاً، فهي مؤكدة للثانية، وحكمة هذ التأكيد: تثبيت هذا الحكم وتقدير نسخ استقبال بيت المقدس، لأن النسخ من مظان الفتنة والشبهة، مع أنه تعالى علق بكل آية فائدة. أما في الآية الأولى فبين أن أهل الكتاب يعلمون أن أمر نبوة محمد، وأمر هذه القبلة حق، لأنهم شاهدوا ذلك في التوراة والإنجيل، وأما في الآية الثانية فبين أنه تعالى يشهد أن ذلك حق وشهادة الله بكونه حقاً مغايرة لعلم أهل الكتاب بكونه حقاً، وأما الآية الثالثة فبين أنه تعالى قطع حجة اليهود

والمشركين وذلك قوله تعالى: ﴿لئلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ﴾ أى عرّفناهم وجه الصواب فى قبلتكم والحجة لكم لكى لا يكون لليهود والمشركين عليكم أيها الأمة المحمدية حجة أى مجادلة ومعارضة فى التولى أى أن التوبة عن الصخرة إلى الكعبة تدفع احتجاج اليهود بأن محمد يحدد ديننا، ويتبع قبلتنا، وذلك مدفوع بن المنعوت فى التوراة قبلته الكعبة، وترفع احتجاج المشركين بأنه («) يدعى ملة إبراهيم ويخالف قبلته.

فالمهرري هنا يبين ان السنة تنسخ بالقرآن وأثر هذا النسخ فى بيان الحكم الفقهي هنا هو تحويل القبلة من بيت المقدس الى بيت الله الحرام.

3- فى قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُم إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ (26).

يقول المهررى رحمه الله: كانت الوصية فى ابتداء الإسلام فريضة للوالدين والأقربين على من مات وله مال وسبب ذلك أن أهل الجاهلية كانوا يوصون للأبعدين طلباً للفخر والشرف والرياء، ويتركون الأقربين فقراء فأوجب الله تعالى الوصية للأقربين ثم نسخت هذه الآية بآية الموارث، وبما روى عن عمرو بن خارجة (رضى الله عنه) قال: مننت أخذ بزمام ناقة رسول الله («) وهو يخطب فسمعتة يقول: "إن الله أعطى كل ذى حق حقه، فلا وصية لوارث" أخرجه النسائي والترمذى نحوه (27).

فالمهررى رحمه الله يبين أن السنة نسخت القرآن مبيناً الحكم الفقهي المترتب على ذلك فى الوصية للأقربين بعد أن كانت واجبة نسخت بقوله («) وقال هى مستحبة فى حق من لا يرث ويدل على استحباب الوصية (لا وصية لوارث)، والحث عليها ما روى عن أبيه عمر (رضى الله عنه) أن رسول الله («) قال: "ما حُقَّ لامرئ مسلم له شئ يوصى فيه -وفى رواية: له شئ يريد أن يوصى به- أن يبيت ليلتين -وفى رواية ثلاثة ليال- إلا ووصيته مكتوبة عنده" قال نافع: سمعت عبد الله بن عمر (رضى الله عنهما) يقول: ما مرت على ليلة منذ سمعت رسول الله («) يقول ذلك إلا ووصيتى مكتوبة عندى. أخرجه الجماعة.

### المبحث الثالث

#### أثر القراءات فى توجيه الفكر الفقهي



المطلب الأول: التعريف بالقراءات وأنواعها:

معنى القراءات في اللغة والإصطلاح:

أولاً: معنى القراءات في اللغة:

القراءة يراد بها معان عدة، منها: رؤية الدم، يقال قرأت المرأة، أى: رأت الدم، وأقرأت صارت ذات قرء، والقرئ أيضاً الطهر، فهو اسم جامع للأمرين الطهر والحيض.

ويقال: قرأت لشيء: جمعته وضممت بعضه إلى بعض وقال ابن الأثير تكرر في الحديث ذكر القراءة والاقتراء والقارئ والقرآن والأصل في هذه اللفظة الجمع وكل شيء جمعته فقد قرأته وسمى القرآن لأنه جمع القصص والأمر والنهي والوعد والوعيد والآيات والصور بعضها إلى بعض<sup>(28)</sup>.

والقراءات جمع قراءة، والقراءة مصدر قرأت الشيء جمعته وأظهرته، وكل شيء جمعته قرأته<sup>(29)</sup>.

ولا يقال ذلك لكل جمع، فلا يقال: قرأت القوم إذا جمعتهم، ويدل على ذلك نه لا يقال للحرف الواحد إذا تفوه به قراءة<sup>(30)</sup>.

ثانياً: معنى القراءات في الإصطلاح:

عرف ابن الجزرى القراءات بأنه علم بكيفية أداء كلمات القرآن الكريم واختلافها معزواً لناقله<sup>(31)</sup>.

وفرقت الزركشى بين القرآن والقراءات بقوله "القرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان. فالقرآن هو الوحي المنزل على محمد («) للبيان والإعجاز، والقراءات هى اختلاف ألفاظ الوحي المذكور فى كتابة الحروف، أو كفييتها، من تخفيف وتثقيب وغيرهما...<sup>(32)</sup>.

القراءات الشاذة فى اللغة والإصطلاح:

معنى القراءات الشاذة فى اللغة:

الشذوذ لغة: مصدر شذَّ يشذ ويشذ شذوذاً بمعنى ندر عن الجمهور، ويقال: شذَّ الرجل إذا انفرد عن أصحابه، وكذلك كل شىء منفرد فهو شاذ.

والشذَّان والشذَّان بالضم والفتح: ما تفرقت من الحصى وغيره<sup>(33)</sup>.

معنى الشاذ في الإصطلاح:

تعريف القراءة الشاذة عند ابن الجزرى:

ما وافق العربية، وصح سنده وخالف الرسم من زيادة ونقص وإبدال كلمة بأخرى، ونحو ذلك مما جاء عن أبي الدرداء وعمر وابن مسعود.

فهذه القراءات تسمى اليوم شاذة، لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه وإن كان إسنادها صحيحاً فلا تجوز القراءة بها لا في الصلاة ولا في غيرها<sup>(34)</sup>.

أنواع القراءة الشاذة:

- 1- الآحاد: وهو ما صح سنده، وخالف الرسم أو العربية، ولكنه لم يتواتر.
- 2- المدرج: ما زيد في القراءات على وجه التفسير.
- 3- الموضوع: ما نسب إلى قائله من غير أصل.
- 4- الشاذة: ما فقدت أحد الأركان الثلاثة أو معظمها.
- 5- المشهورة: وهو ما صح سنده ولم يبلغ درجة التواتر، ووافق الرسم والعربية وهذا يعد نوعاً من أنواع الشاذ عند جمهور القراء والعلماء، ولم يصححه سوى ابن الجزرى في اشتراطه، إذ لم يشترط التواتر<sup>(35)</sup>.

حكم القراءة بالشاذ:

اتفق العلماء على عدم جواز القراءة بالروايات الشاذة في الصلاة وغيرها إلا أن يكون الباعث على ذلك بقصد التعليم واستنباط ما فيها من الأحكام الشرعية وذلك في غير الصلاة حيث قال الإمام النووي: "ولا تجوز القراءة بالروايات الشاذة، وقد اتفق فقهاء بغداد على إستتابة ابن شنبوذ<sup>(36)</sup> المقرئ أحد الأئمة المقرئين المتصدرين بها مع ابن مجاهد. لقراءته بشواذ من الحروف، مما ليس في المصحف، وعقدوا عليه بالرجوع عنه والتوبة منه وكتبوا عليه سجلاً أشهد فيه على نفسه في مجلس الوزير أبي على بن مقله سنة ثلاث وعشرين وثلاث مائة<sup>(37)</sup>."

وقال الشيخ عبد الفتاح القاضى بجواز تعلمها النظرى: يجوز تعلمها وتعليمها نظرياً لا عملياً، إذ لا تجوز القراءة بالشاذ كما يجوز تدوينها في الكتب وبيان وجهها من حيث اللغة،

والإعراب، والمعنى، كما يجوز استنباط الأحكام الشرعية منها على القول بصحة الاحتجاج بها والاستدلال بها على وجه من وجوه العربية، وفتاوى العلماء على ذلك<sup>(38)</sup>.  
وقد احتج الهررى رحمه الله بالقراءة الشاذة فى كتابه على الحكم الفقهى وذلك يتضح من خلال النماذج.

### المطلب الثانى: نماذج من استدلال الهررى بالقراءات على الحكم الفقهى

1- قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾<sup>(39)</sup>.

الهررى (رحمه الله)<sup>(40)</sup> استدلل بالقراءة التفسيرية الشاذة على أن المراد فى قوله تعالى ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ قال: وفى مصحف عائشة وحفصة فى قراءة تفسيرية شاذة: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ صَلَاةَ الْعَصْرِ﴾ وهذا هو المذهب الحق الراجح.

2- قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾<sup>(41)</sup>.

قال (رحمه الله)<sup>(42)</sup> يستدل بالقراءة الشاذة على الحكم الفقهى فيقول: وله أخ أو أخت (من أم) يشهد لهذا المعنى قراءة أبى وسعد بن أبى وقاص (وله أخ أو أخت من أم) وإنما استشهدنا بهذه القراءة مع كونها شاذة لأنها بمنزلة رواية الآحاد، ورواية الآحاد يستدل بها لأنها منقولة عن النبى («).

3- قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾<sup>(43)</sup>

قال الهررى رحمه الله<sup>(44)</sup>: التى تقطع أولاً هي اليمنى؛ لأنَّ التناول غالباً يكون بها، ولأنه («) أتى بسارق وهو طعمة فأمر بقطع يمينه من الرسغ. وكما يدل عليه قراءة ابن مسعود الشاذة: ﴿وَالسَّارِقُونَ وَالسَّارِقَاتُ فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمْ﴾.

## المراجع:

- (1) انظر: مقدمة التفسير المسماة نزل كرام الضيفان في ساحة حدائق الروح والريحان.
- (2) مباحث في علوم القرآن: مناع القطان، الناشر: مكتبة وهبة، سنة النشر: 2000م، ط 11، ص 11.
- (3) سورة ص: آية (10).
- (4) سورة الطور: آية (38).
- (5) سورة الكهف: آية (85).
- (6) سورة غافر: آية (36-37).
- (7) بصائر ذوى التمييز: الفيروز آبادى، ص 864، في لطائف الكتاب العزيز، باب 13، في وجوه الكلمات المفتقدة بحرف السين، بصيرة في السبب، تحقيق: محمد على النجار، عبد العليم الطحاوى، الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، سنة النشر 1416هـ - 1996م، ط 3.
- (8) مباحث في علوم القرآن: مناع القطان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط 3، (1421هـ - 2000م)، مصدر الكتاب موقع مكتبة المدينة، ص 78.
- (9) انظر: تفسير المررى، مقدمة الكتاب الفصل الخامس والعشرون، في بيان قواعد اصولية لاسباب النزول، ص 129.
- (10) سورة التوبة: آية (113).
- (11) سورة القصص: آية (56).
- (12) سورة النساء: آية (7).
- (13) سورة البقرة: آية (114).
- (14) تفسير حدائق الروح والريحان في رواي علوم القرآن: المررى الشافعى، مج 2، ص 212، 213، 215.
- (15) تفسير حدائق الروح والريحان في رواي علوم القرآن: المررى الشافعى، مقدمة الكتاب، الفصل 22، ص 116.
- (16) سورة البقرة: آية (23).
- (17) تفسير حدائق الروح والريحان في رواي علوم القرآن: المررى الشافعى، مج 5، ص 498، 499.
- (18) سورة البقرة: آية (233).
- (19) سورة لقمان: آية (14).
- (20) موطأ الامام مالك رواية محمد ابن الحسن (580/2). باب الرضاع رقم الحديث 627. وقال بن بطال: أحاديث عائشة في هذا الباب مضطربة فوجب تركها والرجوع إلى الكتاب بالله تعالى الكذافي "البنائة".
- (21) سورة البقرة: آية (150).
- (22) تفسير حدائق الروح والريحان في رواي علوم القرآن: المررى الشافعى، مج 3، ص 32، 33.
- (23) سورة البقرة: آية (150).
- (24) سورة البقرة: آية (149).

- (25) سورة البقرة: آية (144).
- (26) سورة البقرة: آية (180).
- (27) رواه الترمذى فى سننه. رقم الحديث: (2120). الحكم على الحديث حسن صحيح.
- (28) لسان العرب: ابن منظور، مادة "ق، ر، ء"، ج 1، ص 128.
- (29) أساس البلاغة: الإمام محمود بن عمر الزمخشري، مادة "ق، ر، ء"، ص 763، تحقيق: الأستاذ عبد الرحيم محمود، ط دار المعرفة، وتاج العروس، ج 1، ص 191.
- (30) المفردات فى غريب الأقوال: ص 402، بمصر.
- (31) منجد المقرئين ومرشد الطالبين: تأليف الإمام محمد بن محمد بن الجزرى، ص 62، تحقيق: د. عبد الحى الفرماوى، ط مكتبة جمهورية مصر، القاهرة.
- (32) البرهان فى علوم القرآن: الإمام بدر الدين عبد الله الزركشى، ج 1، ص 318، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط دار المعرفة، بيروت.
- (33) فى علوم القراءات، ص 53.
- (34) لسان العرب، ج 3، ص 494، مادة "ش، ذ، ذ"، تاج العروس، ج 1، ص 2400.
- (35) القراءة أحكامها ومصادرها، ص 92، 93.
- (36) محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلت بن شنبوذ: أستاذ كبير، شيخ الإقراء بالعراق، جال فى البلاد فى طلب القراءات، ولكن قد وقع بينه وبين أبي بكر بن مجاهد على عادة الأقران حتى كان ابن شنبوذ لا يقرئ من يقرأ على ابن مجاهد وكان يقول هذا العظشى يعنى ابن مجاهد لم تغير قدماء فى هذا العلم، ثم أنه كان يرى جواز القراءة بالشاذ وهو ما خالف رسم المصحف وأنكر ابن مجاهد عليه ذلك. طبقاء القراء، ج 1، ص 299.
- (37) التبيين فى آداب حملة القرآن: تأليف الإمام محبى الدين أبى زكريا محبى بن شرف النووى الشافعى، ص 157، 158، تحقيق: سيد زكريا، ط مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، لرياض، 1420هـ-1990م.
- (38) قراءة شاذة فى سورة المائدة: آية 38.
- (39) سورة البقرة: آية (238).
- (40) تفسير حدائق الروح والريحان فى رواى علوم القرآن: الهررى الشافعى، مج 3، ص 372.
- (41) سورة النساء: آية (12).
- (42) تفسير حدائق الروح والريحان فى رواى علوم القرآن: الهررى الشافعى، مج 5، ص 443.
- (43) سورة المائدة: آية (38).
- (44) انظر: تفسير الهررى، مج 7، ص 272.